

## النكت على مقدمة ابن الصلاح

يعرف صواب ما نقول وأقرب الناس إلى اطراد هذه القواعد بعض أهل الظاهر انتهى .  
وقال أبو الحسن بن الحصار الأندلسي في تقريب المدارك على موطأ مالك " إن للمحدثين  
أغراضا في طريقهم احتاطوا فيها وبالغوا في الاحتياط ولا يلزم ( أ13 ) الفقهاء اتباعهم  
على ذلك كتعليقهم الحديث المرفوع بأنه قد روي موقوفا أو مرسلا وكطعنهم في الراوي إذا  
انفرد بالحديث أو بزيادة فيه أو لمخالفة